WO/GA/56/6

**الأصل: بالإنكليزية**

**التاريخ: 12 أبريل 2023**

# الجمعية العامة للويبو

الدورة السادسة والخمسون (الدورة العادية السادسة والعشرون)

جنيف، من 6 إلى 14 يوليو 2023

تقرير عن اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات

وثيقة من إعداد الأمانة

1. خلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقدت اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات (لجنة البراءات أو اللجنة) دورتها الرابعة والثلاثين من 26 إلى 30 سبتمبر 2022، بنسق هجين. وترأس الدورة السيد ليوبولدو سوريانو (إسبانيا).
2. وواصلت لجنة البراءات تناول المواضيع الخمسة التالية خلال دورتها الرابعة والثلاثين: "1" الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات؛ "2" وجودة البراءات، بما في ذلك أنظمة الاعتراض؛ "3" والبراءات والصحة؛ "4" وسرية الاتصالات بين مستشاري البراءات وموكليهم؛ "5" ونقل التكنولوجيا.
3. واستندت المناقشات إلى عدد من الاقتراحات التي قدمتها الوفود المختلفة والوثائق التي أعدتها الأمانة، وساهم تبادل الآراء والتجارب في تحسين فهم كل موضوع. وفضلاً عن ذلك، أتاحت الجلسات التشاركية التي عقدت خلال الدورة فرصة جيدة كي تتبادل الدول الأعضاء آراءها وتجاربها وتتبادل معلومات عن التحديات المطروحة والحلول الممكنة بشأن موضوع محدد.
4. وعلى وجه التحديد، أجرت اللجنة إبّان الدورة الرابعة والثلاثين مناقشات حول مسودة الوثيقة المرجعية بشأن الاستثناء المتعلق باستنفاد الحقوق، ودراسة أخرى بشأن كفاية الكشف (الجزء الأول) غطت القضايا المتعلقة بالمواد البيولوجية، مثل الكائنات الدقيقة والاختراعات ذات الصلة بالذكاء الاصطناعي. وتابعت اللجنة أيضاً نقاشها بشأن مراجعة البحوث الحالية المتعلقة بالبراءات والنفاذ إلى المنتجات الطبية والتكنولوجيات الصحية. وعلاوة على ذلك، واصلت اللجنة مناقشة مختلف الاقتراحات التي قدمتها الدول الأعضاء، بما في ذلك اقتراح مقدّم من وفد كندا بشأن تبادل المعلومات عن موضوع البراءات الأساسية المعيارية. وأحاطت اللجنة علماً بتقرير الأمانة عن الجلسة التشاركية بشأن استخدام الذكاء الاصطناعي لفحص طلبات البراءات، التي عُقدت خلال الدورة الثالثة والثلاثين للجنة البراءات.
5. بالإضافة إلى ذلك، عُقدت الجلسات التشاركية الأربع التالية خلال الدورة الرابعة والثلاثين للجنة البراءات: "1" جلسة تشاركية عن أهلية الاختراعات المبتكرة باستخدام الذكاء الاصطناعي أو من قبل الذكاء الاصطناعي للحصول على براءات؛ "2" جلسة تشاركية عن الآليات المعجلة لفحص البراءات في مكاتب الملكية الفكرية؛ "3" جلسة تشاركية تركز على الجوانب العابرة للحدود فيما يتعلق بسرية الاتصالات بين مستشاري البراءات وموكِّليهم؛ "4" وجلسة تشاركية بشأن المساهمات الإيجابية لنظام البراءات في تعزيز الابتكار ونقل التكنولوجيا والتنمية الصناعية للبلدان، والتحديات التي تواجهها.
6. وفي إطار بند جدول الأعمال "البراءات والصحة"، استمعت اللجنة إلى عروض قدمها: "1" ممثلو منظمة الصحة العالمية والمنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) ومنظمة التجارة العالمية بشأن التعاون الثلاثي المتعلق بجائحة كوفيد-19 والبراءات؛ "2" وممثل منظمة الصحة العالمية عن مبادرة التكنولوجيات الخاصة بكوفيد-19 (C-TAP)؛ "3" وممثل مجمع براءات الأدوية بشأن أنشطة الترخيص الخاصة بالمجمع. وإضافة إلى ذلك، واصلت اللجنة تلقي تحديثات بشأن المبادرات المتعلقة بقواعد البيانات المتاحة للجمهور لمعلومات حالة البراءات المتعلقة بالأدوية واللقاحات. وعلى وجه الخصوص، أحاطت اللجنة علماً بمنصة تبادل المعلومات عن البراءات المتعلقة بالوقاية من جائحة كوفيد-19، التي يتيحها المركز الصيني لمعلومات البراءات.
7. وفيما يخص الأنشطة المقبلة للجنة البراءات، ستواصل اللجنة التقدم بعملها بناء على الاتفاق الذي تم التوصل إليه خلال دورتها الرابعة والثلاثين بشأن أنشطتها المقبلة. ووافقت اللجنة على أن تظل القائمة غير الحصرية للقضايا مفتوحة من أجل مزيد من التوضيح والنقاش خلال الدورة الخامسة والثلاثين. وإضافة إلى ذلك، وافقت اللجنة، دون الإخلال بولايتها، على أن يقتصر عملها في الدورة التالية على تقصي الحقائق، وألا يؤدي إلى المواءمة في تلك المرحلة. ويرد فيما يلي بيان برنامج عمل اللجنة المقبل الذي وافقت عليه فيما يخص المواضيع الخمسة المدرجة في جدول أعمالها:
	1. فيما يتعلق بموضوع "الاستثناءات والتقييدات على حقوق البراءات"، ستعد الأمانة مشروع وثيقة مرجعية بشأن الاستثناء المتعلق باستخدام المواد على السفن والطائرات والمركبات البرية الأجنبية، وستقدمه إلى الدورة الخامسة والثلاثين. وسيكون النوعان اللاحقان من الاستثناءات والتقييدات اللذين سيغطيهما مشروعا وثيقتين مرجعيتين هما الاستثناءان المتعلقان بإعداد الأدوية بشكل ارتجالي واستخدام المزارعين و/أو مستولدي النباتات اختراعات محمية ببراءات.
	2. وفيما يتعلق بموضوع "جودة البراءات، بما في ذلك أنظمة الاعتراض"، ستعد الأمانة دراسة إضافية بشأن كفاية الكشف (الجزء الثاني) فيما يخص الاختراعات ذات الطابع التجريبي في المجال الذي لا يمكن التنبؤ به، مثل الكيمياء والبيوتكنولوجيا، كما هو مقترح في الوثيقة .SCP/31/8 Rev. وإضافة إلى ذلك، ستعد الأمانة وثيقة تجمع فيها معلومات عن برامج مكاتب الملكية الفكرية الخاصة بالفحص المعجّل، بما في ذلك معلومات عن فحص طلبات البراءات المتعلقة بكوفيد-19 على جناح الأولوية. وعلاوة على ذلك، ستقوم الأمانة بما يلي: "1" إعداد وثيقة تجميعية بشأن كيفية تناول الولايات القضائية حول العالم قضية أبوة الاختراع القائم على الذكاء الاصطناعي، من خلال السوابق القضائية والتشريعات والممارسة، على أن يتم تحديثها بانتظام، وعرضها في الدورة الخامسة والثلاثين للجنة البراءات؛ "2" ودعوة خبراء تقنيين إلى الدورة الخامسة والثلاثين للجنة البراءات من أجل إطلاع اللجنة على مستجدات الوضع فيما يخص الاختراعات المستنبطة بالذكاء الاصطناعي، بما في ذلك قدرات تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي وتطبيقاتها. وستقدم الأمانة تقريراً عن الجلسة التشاركية التي عقدت خلال الدورة الرابعة والثلاثين للجنة البراءات عن أهلية الاختراعات المبتكرة باستخدام الذكاء الاصطناعي أو من قبل الذكاء الاصطناعي للحصول على براءات. وستنظم الأمانة، في الدورة الخامسة والثلاثين، جلسة تشاركية بشأن استخدام الذكاء الاصطناعي لأغراض إجراءات فحص البراءات.
	3. وفيما يتعلق بموضوع "البراءات والصحة"، ستجري اللجنة وفقاً للوثيقة .SCP/28/10 Rev، في الدورة الخامسة والثلاثين للجنة البراءات، استعراضاً وتبتّ فيما إذا كان يجب تمديد التحديث المنتظم فيما يتصل بالمبادرات الخاصة بقواعد البيانات المتاحة للجمهور بشأن معلومات وضع البراءات المتعلقة بالأدوية واللقاحات. وستنظم الأمانة، خلال الدورة الخامسة والثلاثين للجنة البراءات، جلسة تشاركية بين الدول الأعضاء بشأن الممارسات التي تنطوي على ترخيص التكنولوجيات الطبية لأغراض تشخيص كوفيد-19 والوقاية منه وعلاجه، بما في ذلك أمثلة عن الترخيص الإجباري والترخيص الطوعي.
	4. وفيما يتعلق بموضوع "سرية الاتصالات بين مستشاري البراءات وموكِّليهم"، ستنظم الأمانة جلسة تشاركية بين أعضاء لجنة البراءات والمراقبين المعتمدين لديها وكذلك الممارسين المعنيين بشأن التطورات والتجارب الحديثة فيما يتعلق بهذا الموضوع.
	5. وأما فيما يتعلق بموضوع "نقل التكنولوجيا"، فستنظم الأمانة، في الدورة الخامسة والثلاثين للجنة البراءات، جلسة تشاركية بين الدول الأعضاء بشأن التعاون الدولي فيما يخص نقل التكنولوجيا من خلال نظام البراءات، بما في ذلك المساعدة التقنية وتكوين الكفاءات، وترخيص التكنولوجيا، والتعاون الشامل لكل من القطاعين العام والخاص. وعلاوة على ذلك، كما هو مقترح في الوثيقة .SCP/34/7 Rev، ستنظم الأمانة جلسة تشاركية بين المراقبين المعتمدين لدى لجنة البراءات وممثلي المنظمات الحكومية الدولية وسائر أصحاب المصلحة المعنيين بشأن تجاربهم العملية الخاصة بالبراءات الأساسية المعيارية والقضايا المرتبطة بالترخيص القائم على شروط عادلة ومعقولة وغير تمييزية.
8. ووافقت اللجنة أيضاً على تحديث المعلومات المتعلقة ببعض جوانب قوانين البراءات الوطنية/الإقليمية بناءً على الإسهامات الواردة من الدول الأعضاء.
9. *إن الجمعية العامة للويبو مدعوة إلى الإحاطة علماً بمضمون "تقرير عن اللجنة الدائمة المعنية بقانون البراءات" (الوثيقة WO/GA/56/6)*

[نهاية الوثيقة]